

الأحزاب السياسية في النظام النيابي

مسعود نورالدين حسين، قسم العلوم السياسية، كلية القانون و العلوم السياسية، جامعة نوروز، دهوك، إقليم كردستان، العراق

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل دور الأحزاب السياسية في تعزيز النظام النيابي الديمقراطي، مع التركيز على التجربة العراقية بعد عام 2005. تحلل البحث الإطار الدستوري والقانوني المنظم للأحزاب (خاصة المادة 39 من الدستور العراقي وقانون الانتخابات رقم 36 لسنة 2005)، وتقيم أدائها في تمثيل الإرادة الشعبية وصنع السياسات. اعتمدت المنهجية على التحليل النصي للوائح التشريعية، والمقارنة مع أنظمة نيابية راسخة (كالهند وبريطانيا)، ورصد الممارسات العملية خلال الفترة (2005-2023). كشفت النتائج عن فجوة بين الضمانات النظرية والتطبيق، تمثلت في: هيمنة الانقسامات الطائفية، ضعف المساءلة، وتأثير محدود في التشريعات. تخلص الدراسة إلى ضرورة إصلاح التشريعات الحزبية، وتعزيز الشفافية المالية، وإعادة ربط الأحزاب بقواعدها الشعبية لتحقيق تعددية فاعلة.

الكلمات المفتاحية: الأحزاب السياسية، النظام النيابي، الديمقراطية التوافقية، الدستور العراقي 2005، قانون الانتخابات العراقي، التعددية الحزبية

المقدمة

تشكل الأحزاب السياسية عِزاً جوهرياً في الأنظمة الديمقراطية النيابية، فهي قنوات لتنظيم الإرادة الشعبية وضماناً لشرعية التمثيل السياسي. في السياق العراقي، ومع التحول الديمقراطي الذي أعقب عام ٢٠٠٥، برزت هذه الأحزاب كفاعل محوري في تشكيل المشهد السياسي، مما يستدعي تقييماً دقيقاً لدورها في دعم أو تقويض النظام النيابي. تُكشف الممارسة الواقعية عن فجوة بين الضمانات الدستورية (كمادة ٣٩ من الدستور العراقي) وتطبيقاتها، حيث تعاني الأحزاب من ضعف التأثير في صنع السياسات، وهيمنة الانقسامات الطائفية، وغياب آليات رقابية فعالة على أدائها. تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق ثلاثة أهداف مركزية: تحليل البنية الوظيفية للأحزاب في النظام النيابي، وتقييم دورها في العملية الانتخابية العراقية وآليات المساءلة، والكشف عن التحديات العالقة كضعف التمويل والانفصال عن القواعد الشعبية. وتعتمد منهجية البحث على ثلاث ركائز: المنهج التحليلي في فحص النصوص الدستورية والقانونية (كقانون الانتخابات رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٥)، والمنهج المقارن باستخلاص الدروس من تجارب دولية (كالنظام البريطاني والهندي)، ورصد الممارسات الفعلية لأداء الأحزاب في البرلمانات العراقية المتعاقبة. يتركز البحث زمنياً على الفترة بين ٢٠٠٥ و ٢٠٢٣، وموضوعياً على الأحزاب الممثلة في البرلمان العراقي، متجنباً الأحزاب غير النشطة أو غير المسجلة. وينقسم إلى ثلاثة مباحث متسلسلة تبدأ بالإطار المفاهيمي للأحزاب في النظام النيابي، مروراً بالواقع التشريعي والممارسات الحزبية في العراق، وصولاً إلى سبل تعزيز دورها الديمقراطي. تُكمن أهمية هذه الدراسة في تقديم رؤية نقدية لتجربة ديمقراطية ناشئة، وخلق توصيات عملية لصناع القرار، سعياً نحو نظام نيابي قائم على تعددية فاعلة وخالية من التشوهات الهيكلية.

أهمية البحث:

لموضوع هذه الدراسة أهمية تتمثل في الوقوف على الآثار التي تتركها الأحزاب ببتابن نظمها بين نظام الحزب الواحد والثنائية الحزبية والتعددية الحزبية على العملية السياسية بشكل عام وعلى آلية الانتخاب على وجه الخصوص، ولا يمكن أن نقف على هذه الأهمية دون الخوض في دراسة تحليلية للحزب السياسي في النظام النيابي والبحث في مفهوم الانتخابات النيابية.

منهجية البحث:

يعتمد الأسلوب الذي تم إتباعه في معالجة موضوع البحث على استقراء النص الدستوري الوارد في الدستور العراقي الدائم لعام 2005 واستنباط الحكم الخاص بالمادة (39) منه والتي تكفل تأسيس الأحزاب السياسية او الانضمام إليها بما يوفر الخيارات الديمقراطية للمواطن العراقي في مجال انتخابه للمثلية، وكذلك تقوم منهجية هذا البحث بعرض النصوص القانونية الواردة في قانون الانتخابات رقم 36 لسنة 2005 الذي رسم ملامح آلية الانتخابات في العراق باختيار أسلوب التصويت وطريقة الانتخاب.

صعوبات البحث:

وتتمثل الصعوبات التي رافقت إعداد هذا البحث في ندرة المصادر والمعلومات والقرارات القضائية المتعلقة بموضوع هذه الدراسة خاصة ما تعلق منها بالعراق، نظراً لانعدام دور الأحزاب في الحياة السياسية إلى وقت قريب واتساع دورها فجأة بعد عملية التحول الديمقراطي في العراق.

أسباب اختيار موضوع البحث:

بالنظر للأهمية التي تحظى بها الأحزاب السياسية فلا بد أن تكون محل اهتمام ودراسة الباحثين في المجالات القانونية والسياسية، ويمكن رد الأسباب التي دفعتنا إلى انتقاء هذا الموضوع إلى سببين اثنين هما:

أولاً: افتقار المكتبة العربية بصورة عامة والعراقية بصفة خاصة الى مراجع متكاملة في هذا الميدان حيث لا يوجد إلا قلة قليلة من الباحثين العراقيين ممن بحث في هذا الموضوع. ثانياً: ما يحيط بالواقع السياسي العراقي من تغيرات ملموسة تجعل للأحزاب دوراً محمياً في تفعيل وزيادة مستوى المشاركة الشعبية في الحياة السياسية فأصبحت الأحزاب هي التي تحتكر عملية الترشيح في الانتخابات العامة وكذلك تقوم بإدارة الحملات الانتخابية بهدف ضمان انتخاب مرشحينها. يمثل الصراع السياسي أبرز أنماط الصراع في حياة المجتمعات والتي ينقسم فيها المجتمع الإنساني الى طبقتين الأولى: قلة حاكمة مهيمنة، والثانية: كثرة محكومة مسيطر عليها (i). وقد أدى هذا الصراع الى نشوء كتلات وتجمعات بحيث يمثل كل كتلة أو تجمع مصالح مجموعة من الأفراد التقت في اتجاه واحد، واعتنقت منهجاً فكرياً واحداً والقاسم المشترك بينها تتمثل في سعيها الدؤوب للوصول الى السلطة أو المحافظة عليها وقد اصطلح على تسميتها بـ (الأحزاب السياسية).

والأحزاب السياسية هي عبارة عن ظاهرة تلازم ظاهرة الديمقراطية في أهدافها لأن لطريقة الحكم أثرها على الأحزاب السياسية، فقيام الأحزاب السياسية في ظل نظام الحكم المطلق أو الاستبدادي يجعل دورها سلبيا أو بشكل أدق معدما لأنه في ظل الحكم الدكتاتوري لا يكون هنالك مجال لسإاع الرأي الأخر. وتبعاً لذلك فإنه حيث وجد الحكم الديمقراطي قامت الأحزاب وأدت وظائفها في حماية المبادئ الديمقراطية ويقال تبعاً لذلك إن الديمقراطية هي حكومة الأحزاب.

المبحث الأول

ماهية الأحزاب السياسية في النظام النيابي

يرتبط المفهوم الكامل للحزب السياسي بثلاثة ابعاد تحليلية وهي تتمحور على تركيز وأهداف وشكل الحزب لأن الحزب كنظمة بيروقراطية ذو مفهوم مشترك وهذا يلقي الضوء على البناء الهرمي للحزب والاحترافية والتوجه نحو هدف الانتصار الانتخابي، ذلك لأن أهم ابعاد تكوين الحزب السياسي هو الوصول الى الزعامة أو القيادة (ii). وهذا لا يمكن أن يتم إلا بالتنظيم فيتحذ التنظيم، في الأحزاب السياسية أهمية خاصة لأن شكل الحزب العام يتوقف على درجة تماسك الأعضاء وتضامهم الصادر عن إيمانهم بمبادئ الحزب وأهدافه وقد يتوقف تركيز الحزب وقوته على قوة القادة فيه وفعاليتهم، وعلى مقدار التنظيم والضبط يتوقف نجاح الحزب في حياته السياسية فالأحزاب السياسية كانت عبارة عن تنظيم عملية الانتخاب ومحاولة لتعريف الناخبين بمرشح معين وحتم بواسطة التنظيم على دعمه (iii). وسنتولى في هذا المبحث من الدراسة بيان تعريف الحزب السياسي وتحديد نشأة الأحزاب السياسية وذلك من خلال تقسيمه الى مطلبين كالآتي :

المطلب الأول

التعريف بالأحزاب

أن محاولة وضع تعريف جامع ومحدد للحزب السياسي تنطوي على العديد من الصعوبات المثثلة في تنوع التعريفات التي صاغها الفقهاء لتبيان الزوايا التي نظروا من خلالها إلى هذا الكيان فضلاً عن تأثرهم بالأيدولوجيات المختلفة التي اعتنقها كل منهم (iv). وبذلك ينطوي الحزب بوصفه ظاهرة سياسية على معاني كثيرة، جعلت وضع تعريف شامل وموحد للحزب امراً صعباً وسبب هذه الصعوبة يرجع الى اختلاف الأحزاب في نشأتها وتكوينها الفكري والتنظيمي (v).

وبناءً على ما تقدم سنحاول صياغة تعريف للحزب السياسي من خلال تحديد كل من المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي وعلى النحو الآتي :

المعنى اللغوي: ينصرف المعنى اللغوي لكلمة حزب الى الطائفة وحزب الرجل أصحابه ، و(حزبه) أيضاً طائفته ومنه أيضاً أحزاب القرآن ، وكلمة (تخزبوا) تعني (تجمعوا) فالأحزاب هي الطوائف (vi). أما المعنى الاصطلاحي: يمكن أن نعرف الحزب اصطلاحاً بأنه تنظيم سياسي يتألف من جماعة من المواطنين بقصد المشاركة في الحياة السياسية وتحقيق أهداف محددة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية ويعمل بوسائل مشروعة وسلمية، ان أول التعريفات التي وضعت في هذا المجال وتعريف (بنامين كنستان)، حيث عرف الحزب السياسي عام 1816 بأنه ((اجتماع رجال يعتنقون العقيدة السياسية نفسها)).

وقد ذهب موريس دوفرجه الى أن الأحزاب عبارة عن ((تكتل المواطنين المتحددين حول النظام ذاته)) (vii).

وهناك من التعريفات ما يركز على الهدف النهائي للعملية السياسية التي يمارسها الحزب والذي يتمثل في الوصول الى السلطة بوسائل دستورية من خلال ترشيح أعضاء الحزب في الانتخابات البرلمانية والرئاسية (viii) .

وهذا ما نجده واضحاً في تعريف (اوستن رني) للحزب السياسي حيث عرفه ((بأنه جماعة ذات استقلال ذاتي تقوم بتعيين مرشحيها وتخوض المعارك الانتخابية على أمل الحصول على المناصب الحكومية والهيمنة على خطط الحكومة)) (ix).

وفي المقابل نجد أن هنالك فريق من الفقهاء من حاول ان يجمع العناصر الأساسية للحزب السياسي في كل تعريف له وهذا ما نلاحظه في تعريف (لابالومبارا) و(وينر) حيث اشترطوا توافر شروط معينة تتمثل بالاستمرارية والتنظيم وأن يمتد التنظيم ليشمل كافة أطراف المجتمع دون ان يقتصر على فئة معينة أو حدة إدارية دون أخرى وكذلك السعي الى الانفراد بالسلطة والمشاركة فيها فضلاً عن اهتمام الحزب بالحصول على التأييد الشعبي (x) .

وكذلك يعرف الحزب السياسي بأنه ((جماعة من الناس يربطهم مبدأ سياسي واحد ولهم نظام معين يسرون عليه وهم يرمون الى تحقيق مبادئهم عن طريق استئلاهم زمام الأمور في حكوماتهم)) (xi). ويعرف الأستاذ د. سليمان محمد الطواوي الحزب بأنه ((جماعة متحدة من الأفراد تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالحكم بقصد تنفيذ برنامج سياسي معين)) . ويلاحظ أن هذا التعريف يركز على الهدف النهائي للحزب السياسي المتمثل في محاولة الوصول الى السلطة بوسائل دستورية ديمقراطية (xii) .

كذلك يعرف الحزب السياسي بأنه ((اتحاد أجمع من الأفراد ذي بناء تنظيمي على المستويين القومي والمحلي يعبر في جوهره عن مصالح قوى اجتماعية محددة ويستهدف الوصول الى السلطة السياسية والتأثير عليها بواسطة أنشطة متعددة خصوصاً من خلال تولي تمثيلية المناصب العامة سواء عن طريق العملية الانتخابية أدونها)) .

إن هذا التعريف لم يجعل من الانتخابات الوسيلة الوحيدة للمشاركة في السلطة وهوما يجعلنا نقول إن ممثلي الحزب قد يتولون المناصب العامة بالتعيين والاختيار المباشر خاصة اذا كان الحزب المستحوذ على السلطة واحداً بغير منافس فلا يدخل في الانتخابات مع أحزاب أخرى (xiii).

ومن أهم التعريفات التي وجدت لبيان مفهوم الحزب السياسي في الفقه العراقي وتعريف الدكتور حسان محمد شفيق العاني حيث عرفه بأنه ((مجموعة من الأفراد تجمعهم فكرة معينة تدفعهم للعمل المتواصل في سبيل استلام السلطة والاشتراك في السلطة وذلك لتحقيق أهداف معينة)) (xiv).

كذلك عرفه د. طارق علي الهاشمي بأنه ((مجموعة من الناس ينظمهم تنظيم معين وتجمعهم مصالح ومبادئ معينة ويهدفون الى الوصول الى السلطة والمشاركة فيها)) (xv).

في حين عرفه كل من د. صالح جواد الكاظم ود. علي غالب العاني بأنه ((تنظيم سياسي لتقوى اجتماعية معينة تجمعها نظرة عامة وأيدولوجية واحدة هدفه الأخير الحصول على السلطة والاحتفاظ بها)) (xvi).

إن هذه التعريفات التي وجدت في الفقه العراقي تركز على الجمع بين عناصر الحزب السياسي المتمثلة في التنظيم والإيدولوجية والوصول الى السلطة أو المشاركة فيها .

وبناء على ما تقدم يمكننا تعريف الحزب السياسي بأنه تنظيم سياسي يتألف من جماعة من المواطنين بقصد المشاركة في الحياة السياسية وتحقيق أهداف معينة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية ويعمل بوسائل مشروعة وسلمية .

فالحزب وتنظيم سياسي يعمل على تعبئة وحشد طاقات المواطنين للمشاركة سويًا في العمل العام . ويجب ان يكون للحزب مشروع سياسي يتضمن الأفكار والأهداف والمبادئ والمنطلقات الأساسية لتحركه بالإضافة الى الوسائل التي تنفذ وتتحقق بها تلك الأفكار والأهداف والمبادئ، على ان تكون وسائله في مستوى العمل الديمقراطي (xvii).

والأحزاب السياسية هي عنصر أساس منسج وضروري في النظام الحر الديمقراطي مشاركًا بحرية في تشكيل الإدارة السياسية للشعب في جميع المجالات وخاصة في تشكيل الرأي العام وذلك من خلال الحث على التعلم السياسي وتشجيع المشاركة في الحياة السياسية ليكون في النهاية شعب قادر على المساهمة وقادر على تحمل المسؤوليات العامة كل ذلك تحت غطاء ومظلة القانون الدستوري (xviii).

ذلك لان أساس تكوين الأحزاب والدستور فيجب ان يكفل الدستور حرية تكوين الأحزاب والجمعيات ومن ذلك قول أن الشعب يصبح قادراً على تحمل المسؤوليات العامة عن طريق الاحزاب السياسية تحت مظلة الدستور أي بحماية الدستور .

وتأسيساً على ما تقدم يمكننا تعريف الحزب السياسي بأنه ((تنظيم سياسي لجمع من الأفراد على أسس فكرية واحدة، وأهداف مشتركة أهمها الوصول الى السلطة والمشاركة فيها ويتم ذلك عن طريق الانتخابات)).

المطلب الثاني

نشأة الأحزاب السياسية

ترجع فكرة الأحزاب السياسية إلى المجتمعات القديمة التي شهدت أنواعاً كثيرة من التنظيمات الجماعية والتي كانت تسعى من اجل الدفاع عن نفسها (xix).

وذلك إن اختلاف مصالح الأفراد والفئات الاجتماعية هي سمة من سمات كل مجتمع منذ عاش الناس مع بعضهم ومن البديهي ان يؤدي هذا الاختلاف الى الجمع بين أصحاب المصلحة المشتركة في زمة أو بؤنة للدفاع عن مصالحهم وحقوقهم ، وبذلك فإن اختلاف المصالح وحدة المنافسة هما البذرة التي كونت الأحزاب فضلاً عن غريزة الاجتماع التي حملت الإنسان إلى الانضمام تحت لواء التجمعات البشرية (xx).

والواقع إن الأحزاب السياسية لم تكن معروفة بمعناها الحديث منذ القدم فعلى الرغم من ان الدول المتقدمة عرفت منذ أمد بعيد الجمعيات الفكرية والسياسية والمهنية كالتقانات والجمعيات الاجتماعية الا انه يمكن القول بأن ظهور الأحزاب السياسية وتطورها يد ومرتبطة ارتباطاً وثيقاً بظهور المجالس النيابية وتم ووظائفها كنتيجة من نتائج الأخذ بالديمقراطية ومبدأ سيادة الشعب (xxi).

وكان لظهور السلطة السياسية في المجتمع البشري وانقسامه على اثر ذلك الى فئتين: فئة حاكمة وفئة محكومة دور واضح في نشأة الأحزاب السياسية لان هذا الانقسام قد زاد من حدة المنافسة بين الفئتين ولما كانت الفئة المحكومة هي الأكبر عدداً لذلك كان من الطبيعي أن يجمع المحكومون في تنظيمات تحميهم من تعسف الحاكمين ، وظلمهم فضلاً عما لهذه التنظيمات من أهداف تسعى إلى تحقيقها ولا سبيل إلى تحقيق ذلك إلا بالوصول إلى السلطة والاستيلاء عليها (xxii).

وبذلك فإن فكرة الاحزاب السياسية هي ليست فكرة جديدة ووليدة العصر الحديث بل هي فكرة جذورها موعلة في القدم الى الحد الذي يمكن معه القول بأن الحضارات القديمة الإغريقية والرومانية قد شهدت ممارسات حزبية تمثلت في حملات التأييد والمعارضة للقائد السياسي وخلافات حول مفاهيم العدالة والمساواة (xxiii).

كذلك شهدت الأمة الإسلامية الكثير من الإحداث والاختبارات الصعبة أهمها قضية خلافة الرسول (ص) فالنارخ الإسلامي حافل بالصراعات وزادت حدة هذه الصراعات بعد اغتيال الخليفة (عثمان بن عفان) (رض) (xxiv).

ومما يكن من أمر فإن الأحزاب في تلك العهود لا تعدو ان تكون مجرد تكتلات أو تيارات لا يمكن أن ترقى الى مفهوم الأحزاب السياسية المعاصرة لانها لم تكن منظمة تنظيمًا علمياً وفق أسس واضحة ومحددة كما أنها لا تؤدي ذات الدور التي تمارسه الأحزاب السياسية بمعناها الحديث والمتمثل في الوصول الى السلطة بالطرق الدستورية (xxv).

ان هنالك اتفاقاً عاماً على ان الاحزاب السياسية بمفهومها المعاصر ظاهرة حديثة نسبياً بدأت في القرن التاسع عشر وبالتحديد في عام 1850 في الولايات المتحدة الأمريكية ومع ذلك ذهب بعض الفقه الى أن ظهور الاحزاب السياسية في انكلترا يعود الى ما قبل هذا التاريخ بكثير (xxvi).

ويرجع غالبية الفقهاء نشأة الأحزاب السياسية الى انتشار المبادئ والأفكار الديمقراطية وظهور أنظمة الحكم النيابية حيث إن من واقع دراسة نشأة وتطور الأحزاب السياسية يمكن رد نشأة الأحزاب السياسية عن طريق البرلمان أو اللجان الانتخابية وهذا ما يطلق عليه ما يسمى بالنشأة الداخلية للأحزاب وثمة أحزاب قد نشأت خارج هذا الإطار وهو ما يسمى بالأحزاب ذات النشأة الخارجية (xxvii).

والواقع إن النواة الأساسية لنشأة الأحزاب السياسية هي ظهور الكتل البرلمانية وخاصة بعد نمو التعاون بين أعضاء هذه الكتل المتقاربين في الأفكار ووجهات النظر وتبلور شعورهم بضرورة العمل المشترك من اجل تحقيق الأهداف والأفكار التي يؤمنون بها ويسعون الى تحقيقها وهكذا كلما ازدادت وظائف المجالس النيابية وعظم دورها في إدارة شؤون الدولة ازداد شعور هذه الكتل بضرورة تعاونهم وتعاضدهم لتحقيق أهدافهم والدفاع عنها وبذلك نجد أن كل كتلة تأخذ بالاتساع الى خارج المجالس النيابية من أجل التأثير في الرأي العام وكسبه فتتحول هذه الكتل فيما بعد الى أحزاب بكل معنى الكلمة (xxviii).

ومن الملاحظ أن نشأة الأحزاب السياسية نتيجة لتطبيق الديمقراطية لم تكن عن طريق الكتل البرلمانية فحسب وإنما كانت أيضاً عن طريق اللجان الانتخابية التي تشكل في كل منطقة من المناطق الانتخابية لعمل الدعاية للمرشحين ولكننا نجد أن ظهور اللجان الانتخابية جاء في كثير من الدول بعد ظهور الكتل البرلمانية لوجود المجالس النيابية قبل أن يتم الأخذ بالاقتراع العام كوسيلة لاختيار أعضاء هذه المجالس وإن هؤلاء الأعضاء كانوا يأتون خلال تلك الفترة إما عن طريق التعيين أو عن طريق الوراثة .

ومما تجب الإشارة إليه في هذا الصدد ان الكتل البرلمانية واللجان الانتخابية لم تكن التنظيمات الوحيدة التي يمكن أن تكون مصدراً لنشأة الأحزاب السياسية وإنما هنالك تنظيمات وهيئات كثيرة أخرى يمكن أن تكون المحرك الفعلي لنشوء مثل منظمات الشباب والجمعيات الفكرية والهيئات الدينية والنقابات فهي لا تقل أهمية عن الكتل البرلمانية واللجان الانتخابية في ظهور الأحزاب السياسية (xxix).

وبالرغم أن غالبية الفقهاء يرجعون نشأة الأحزاب الى انتشار المبادئ والأفكار الديمقراطية وظهور أنظمة الحكم النيابية إلا أن ذلك لا يعني حصر أساليب هذه النشأة في هذه المبادئ وتلك الأنظمة حيث أن هنالك أحزاباً قد نشأت خارج إطار مؤسسات الحكم النيابي ، وهذا يجعلنا الى بحث هذا الموضوع من خلال تقسيمه على النحو الآتي :

أولاً: الأحزاب ذات النشأة الداخلية (البرلمانية)

ثانياً: الأحزاب ذات النشأة الخارجية (غير البرلمانية)

أولاً: الأحزاب ذات النشأة الداخلية (البرلمانية)

ويقصد بها تلك الأحزاب التي ظهرت عن طريق أنشطة الهيئة التشريعية حيث تمثل ذلك بنشوء علاقات عملية ومتصلة بين اللجان الانتخابية والكتل البرلمانية.(xxx) فالنواة الأولى للأحزاب السياسية قد تجسدت في اللجان الانتخابية -كما ذكرنا- والتي تشكل في كل منطقة من المناطق الانتخابية لعمل الدعاية للمرشحين وقد كانت هذه اللجان تابعة للكتل البرلمانية أو خاضعة لسيطرة القادة البرلمانيين البارزين فأصبح كل منها يمثل تكتل لمجموعة من الأشخاص يحملون نفس الأفكار ويسعون لتحقيق الأهداف(xxxi). وتعتمد نشأت الأحزاب في هذا النوع من الأحزاب على عدة عوامل أهمها :

- 1- قيام جماعات داخل البرلمان وهوما يسمى بالجماعات البرلمانية .
- 2- ظهور اللجان الانتخابية.
- 3- الاتصال والتفاعل المستمر بين الجماعات البرلمانية واللجان الانتخابية.

ويرى الفقيه الفرنسي موريس ديفرجيه أن الأحزاب السياسية قد ارتبطت بنشأة الجماعات البرلمانية واللجان الانتخابية وكانت الجماعات البرلمانية سابقة في نشأتها على اللجان الانتخابية وأن الرغبة في الدفاع عن المصالح المهنية التي كانت تجمع أفراد المهنة الواحدة من بين الأسباب الرئيسة التي أدت الى تكوين الجماعات البرلمانية (xxxii). أما بخصوص اللجان الانتخابية فقد ارتبط ظهورها بعملية التطور وانتشار مبدأ الاقتراع العام الذي ساعد على انتشار الأحزاب في بداية القرن العشرين كما أن زيادة الوعي والمطالبة بتحقيق المساواة والحد من الامتيازات تركت أثراً كبيراً في نشأة اللجان الانتخابية (xxxiii). فلقد كان لتقرير مبدأ الاقتراع العام دور بارز في تعزيز وجود الأحزاب السياسية لأنه أدى إلى تزايد أعداد الناخبين فكان لابد من ظهور مؤسسات تساهم في إعداد المرشحين وتعمل على التعريف بهم ويرامجهم لجمهور الناخبين . فتكوين الجماعات البرلمانية واللجان الانتخابية أدى إلى ضرورة التعاون المستمر وسرعة الاتصال والتنظيم فيما بينهم مما يؤدي كنتيجة لذلك إلى قيام الحزب السياسي(xxxiv). وعلى هذا الأساس فقد مثلت الأحزاب السياسية في نشأتها الأولى حلقة وصل بين النواب وجمهور الناخبين وكل منها تسعى إلى فوز مرشحها لإيضاحهم إلى المجلس النيابية أو الرئاسة .

ثانياً : الأحزاب السياسية ذات النشأة الخارجية (غير البرلمانية)

وهي الأحزاب التي لم يكن للبرلمان دور في نشأتها إنما كان الفضل في ذلك يعود إلى عوامل متعددة كالجمعيات الفكرية والتجمعات الطلابية والنقابات المهنية وحتى الأفكار الدينية وذلك من خلال الأدوار التي لعبتها هذه الجمعيات في مناهضة أنظمة الحكم القائمة (xxxv). فمن خلال النقابات العالمية نشأت العديد من الأحزاب السياسية وخير مثال على دور النقابات في نشأة الأحزاب السياسية هو حزب (العمال البريطاني) والذي تأسس عام 1899 في اجتماع مؤتمر النقابات بالاتحاد مع أعضاء (الجمعية الغابية)(xxxvi). ولم تكن الجماعات الدينية اقل أثراً في تكوين الأحزاب السياسية فلا يخفى اثر الأفكار الدينية على نشأة الأحزاب السياسية فتأريخ البشرية حافل بالنزاعات الدينية التي كانت في بادئ الأمر تتخذ شكل الحروب والصراعات الدموية ولكن مع انتشار مبادئ الديمقراطية اتخذت بعض الأحزاب من البيانات مناهج لها تسعى من خلالها الى تطبيق ونشر الأفكار التي تضمنتها حيث أقام البروتستانت الحزب المسيحي في هولندا عام 1897 وكذلك نشأة الحزب المسيحي في إيطاليا والحزب الديمقراطي المسيحي في ألمانيا وحزب الإخوان المسلمين في مصر(xxxvii). وقد تميزت هذه الأحزاب باتساع دائرة المنتسبين إليها بمركزية القرار وتنظيم القاعدة الشعبية على أسس ديمقراطية وعقائدية. إلى جانب ذلك لابد أن نشير الى عامل آخر ساهم في نشأة الأحزاب السياسية لا يقل أهمية وهو الحركات الاستعمارية التي استهدفت دول العالم الثالث وما أفرزته من واقع متخلف جعل الطموح في التنمية والتحديث يمثل مرتبة الصدارة في أهداف هذه الدول بعد الاستقلال مما أدى الى ولادة أحزاب سياسية حملت منذ نشأتها الأولى هوم شعوب هذه الدول المثقلة في مواجهة الاستعمار والتبعية والسعي الى بناء دول مستقلة(xxxviii).

فالعديد من الأحزاب السياسية التي نشأت في العالم الثالث كان العامل الأساس في نشأتها الحركات الاستعمارية وهذا ما نجده واضحاً في الوطن العربي فالدافع وراء ظهور الأحزاب السياسية في أواخر القرن التاسع عشر لم يكن برلمانياً أو انتخابياً ، فالحزب (الوطني) الذي تأسس في مصر عام 1881 بقيادة (احمد عرابي) كان في طليعة أهدافه التحرر من الهيمنة الأجنبية وإقامة حكم دستوري ، وكذلك الحال بالنسبة لحزب (تونس الفتاة) الذي نشأ في تونس 1907 للمطالبة بالاستقلال عن فرنسا وكذلك الحال في معظم دول أمريكا اللاتينية وآسيا وإفريقيا(xxxix). وعلى هذا الأساس إن العوامل التي تقدم ذكرها إنما تمثل سوابق تاريخية لأحزاب سياسية نشأت بفضل مساهمة تلك العوامل إما بشكل متضافر أو منفصل. ومن جميع ما تقدم فأنا نخلص الى أن الأحزاب ذات النشأة الخارجية تتميز في ترابطها وتماسكها ودقة تنظيمها عن تلك الأحزاب ذات النشأة البرلمانية لان الأحزاب ذات النشأة الخارجية من القاعدة كما ان الأحزاب ذات النشأة الخارجية تتميز بنوع من الاستقلال الذاتي عن تلك الأحزاب التي ارتبطت بنشأة الجماعات البرلمانية(xl). وبذلك نستنتج من كل ما تقدم ان العوامل التي ساهمت في نشأة الأحزاب السياسية لم تكن متماثلة ، ففي الوقت الذي ارتبط فيه قيام الأحزاب السياسية في الولايات المتحدة الأمريكية واوروبا بالحياة البرلمانية والانتخابية ، نجد ان هذه النشأة قد تأثرت بظهور النقابات والجمعيات والحركات الدينية وكذلك السعي من اجل التخلص من الهيمنة الاستعمارية وإقامة أنظمة حكم وطنية .

المبحث الثاني

ماهية الحزب السياسي

يرجع ظهور الأحزاب السياسية للديمقراطية، لان الأحزاب هي ظاهرة تلازم الديمقراطية -كما ذكرنا- وهذا بطبيعة الحال لا يتم إلا في ظل نظام الحكم الديمقراطي الذي يجعل من تكوين الأحزاب حقاً مكفولاً وحرية مصونة يكفلها الدستور وتنظمها القوانين(xli). لهذا وجدنا أن التعاريف سابقة الذكر لا تنفي بغرض بيان مفهوم الأحزاب السياسية فما تطرقنا إليه في مفهوم الحزب السياسي هو غير كاف لصعوبة وضع تعريف شامل وموحد للحزب لاختلاف الأحزاب في نشأتها وتكوينها التنظيمي والأيدولوجي .

فلايد من بحث ماهية الحزب السياسي وذلك باستخلاص مجموعة عناصر للحزب السياسي من التعاريف التي تقدم ذكرها في المطلب الأول، ومحاولة الوقوف على تكوين الأحزاب كحق مكفول وحرية منصوص عليها في الدساتير وإعلانات الحقوق في المطلب الثاني الذي سنتناول فيه وضع حرية تكوين الأحزاب كحرية من الحريات المصونة دستوريا وذلك على النحو الآتي :

المطلب الأول : عناصر الحزب السياسي

المطلب الثاني : علاقة الأحزاب السياسية بالحريات العامة

المطلب الأول

عناصر الحزب السياسي

الحزب السياسي هو تجمع منتظم هدفه المشاركة في الحياة السياسية بقصد الاستيلاء على السلطة كلياً أو جزئياً حتى يتمكن من تحقيق أفكار أعضائه ومصالحهم فالحزب هو كل تنظيم سياسي يتألف من جماعة من الأفراد وفقاً للدستور وأحكام القانون بقصد المشاركة في الحياة السياسية وتحقيق أهداف محددة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية (xlii).

فالحزب هو تجمع منظم ودائم من الأشخاص يوحدكم فكر أو إيديولوجية معينة يعملون من خلال هذا الحزب على تحقيق وجعل هذه الفكرة أو الأفكار محل تطبيق كهدف لهذا الحزب ويسعى للوصول إلى السلطة (xliii).

وبذلك ومن خلال استقراء التعاريف التي سبق ذكرها والتي تشترك في أن الحزب السياسي هو تنظيم سياسي لقوى اجتماعية تجمع بينها إيديولوجية واحدة هدفه الحصول على السلطة لتحقيق أهدافه التي يسعى إليها (xliv).

يمكن القول بأنه لابد من أن تتوفر عدة عناصر مجمعة أو منفردة لوصف جماعة ما بأنها حزب سياسي وهذه العناصر هي :

1. مجموعة من الأشخاص يخضعون لتنظيم معين .

2. وجود هدف أو مشروع سياسي معين يتم السعي إلى تحقيقه والذي يمثل بإيديولوجية الحزب .

3. السعي للوصول إلى السلطة .

4. إرادة حقيقة في البحث عن التأييد الشعبي .

وقبل الحديث عن عناصر الحزب السياسي لابد أن نميز بينها وبين جماعات الضغط والتي تسمى أيضاً (اللوبي) ففي الوقت الذي يسعى الحزب فيه للوصول إلى السلطة نجد أن جماعات الضغط لا تهدف إلى الوصول إلى السلطة وإنما تستهدف الضغط على السلطات العامة في الدولة وخاصة أعضاء السلطة التشريعية لتحقيق أهدافها وذلك باستخدام وسائل عديدة يمكن أن تكون غير مشروعة مثل الرشوة والتجسس وكل ذلك يتم بسرية ، في حين يكون الحزب مسؤولاً ومستعداً لتحمل المسؤولية أمام الجماهير التي تراقب أعماله وتتابع تطابق وعود الحزب مع منجزاته وسعيه للوصول إلى السلطة بطرق علنية ومشروعة (xlv).

ومن كل ذلك نخلص إلى أن للحزب السياسي أربعة عناصر سنتناولها تباعاً وعلى النحو الآتي :

أولاً: التنظيم الدائم: يتخذ التنظيم في الأحزاب السياسية أهمية خاصة حيث يتوقف موقع العضو في التنظيم على أساس نشاطه وفعاليته، وينظر الفقهاء إلى عنصر التنظيم على أنه أهم عناصر الحزب السياسي بحيث لا يتصور قيام حزب من غير تنظيم (xlvi).

ولابد أن يرتبط مصطلح التنظيم بالديمومة فالتنظيم يجب أن يكون دائماً بحيث يمتد ويستمر دون أي ارتباط بمؤسس الحزب ، فالحزب لا يجب أن يرتبط بمؤسس فغياب المؤسس أو وفاته يجب أن لا يؤثر على ديمومة واستمرارية الحزب .

فالتجمع الذي يثبت أنه حزب سياسي يجب أن يتواصل حتى بعد وفاة مؤسسه، ونضيف إلى مصطلح الديمومة مصطلح الشمولية على الصعيدين المحلي والوطني لأن الحزب السياسي يجب أن يغطي كل أراضي الوطن .

فالأحزاب السياسية التي تتبع نموذج التنظيم البيروقراطي تتخذ من السياسة حرفة فيعتبر التنظيم البيروقراطي للحزب وسيلة لتحقيق هذه الأهداف كسياسات عامة أو لارضاءات جماعية (xlvii).

فالتنظيم الحزبي هو الإطار الذي يحدد الشكل الذي يتخذه نشاط الحزب ونضاله من أجل تحقيق أهدافه فهو شكل التوسط بين النظرية والممارسة، فهو من جهة يعين مركز العضو في حزبه فيحدد علاقته بالحزب ودوره في توجيهه وتطوير مبادئه وأفكاره من جهة أخرى هو الذي يحدد كيفية ارتباط العضو بحزبه على شكل تنظيمات حزبية أساسية وبين شكل هذه التنظيمات الحزبية الأعلى منها (xlviii).

فيعتبر التنظيم في الحزب السياسي شرط جوهري وضروري في الحياة السياسية فهو الأسلوب الذي يسلكه الحزب في تحقيق أهدافه ومبادئه عن طريق خلق العضو الحزبي لمبادئ الحزب المؤمن بها ثم جعل هذا العضو أداة فعالة وصادقة للتأثير في الرأي العام وإقناعه بأفضلية مبادئ الحزب ومواقفه بالنسبة إلى مبادئ الأحزاب الأخرى ومواقفها (xlix).

فالحزب السياسي كما أشرنا هو عبارة عن تنظيم أو بنية تنظيمية دائمة وأن استمرارية الحزب في العمل السياسي أو الانتخابي مرتبطة بالتنظيم البيوي .

فوجود الحزب السياسي يتحقق من خلال برنامج سياسي وهذا البرنامج مرتبط بالعملية التنظيمية وهذا التنظيم يجب أن يكون مناسباً ومتلائماً مع المجتمع الذي وجد فيه وبذلك فإن التنظيم الدائم للحزب السياسي يميز الأحزاب الحديثة عن التجمعات السياسية السابقة القديمة (I) .

فالتنظيمات الداخلية للأحزاب السياسية هي على ثلاثة مستويات تنظيمية تبدأ بقيادة الحزب التي تتولى السلطة فيه ثم أعضاء بحيث تكون العضوية مفتوحة للجميع كقاعدة عامة وأخيراً جماهير الحزب وهم مؤيدو الحزب وقاعدته الانتخابية (li).

وهكذا ظهر التنظيم الحزبي كركن هام من أركان الأحزاب السياسية بعد أن كان يعتبر لمدة غير قصيرة مسألة ثانوية وذلك لأنه لا يكفي في الوقت الحاضر لإضفاء صفة الحزب السياسي بمفهومه الحديث على جماعة من الأشخاص لهم معتقدات ومفاهيم سياسية واحدة إذا لم يكن لها تنظيم خاص بها ينضوي تحت لوائه جميع أعضائها ويخضعون لقواعد معينة، ويلتزمون بها لأن الجماعة التي تدخل المعركة الانتخابية باسم مبادئ سياسية معينة دون أن يكون لها تنظيم محدد وخطة مرسومة يتقيد بها جميع الأعضاء لا يمكن اعتبارها حزبا سياسيا وان كان لجميع الأعضاء نفس المبادئ السياسية (lii) .

وأخيراً لابد من الإشارة إلى أنه يجب عدم الخلط بين التنظيم القوي والضعيف وبين التنظيم الديمقراطي وغير الديمقراطي لأن التنسيق أو التنظيم الديمقراطي يتعارض مع التنظيم الضعيف للحزب لأنه يؤدي إلى ابعاد ممثلي مختلف التنظيمات الحزبية في حين يكون تكوين هيئاتها القيادية عن طريق التعيين وليس الانتخاب.

ثانياً: الأيديولوجية: هي مجموعة القيم الأساسية التي يستمد منها الحزب مواقفه تجاه الأحداث والموضوعات السياسية وهي التي توجه سلوكه السياسي فالأيديولوجية هي المشروع السياسي للحزب؛ لأن وجود تجمع معين من المواطنين موجه بأفكاره للوصول إلى السلطة ويحتاج إلى وجود مشروع سياسي أو أفكار سياسية بمعنى أن يترجم وجوده بوجود مشروع سياسي (liii). فالأيديولوجية هي مجموعة قيم عليا سياسية وأخلاقية ودينية وقومية وغيرها والتي تمثل أحد مكونات الحزب الأساسية فالأيديولوجية الحزب وطبيعة تكوينه المجتمعي هما اللذان يحددان الأهداف الاجتماعية والسياسية التي يسعى الحزب لتحقيقها بعد توليه السلطة (liv).

إن توضيح أهمية الأيديولوجية على بنية الحزب تقتضي تدقيق تركيب البواعث والحوافز المقدمة من قبل التطلعات بوجه عام بما فيها الأحزاب على وجه الخصوص فهذه الحوافز يمكن تصنيفها على مدى بعدين ويمثل الأول في طبيعتها الملموسة أو غير الملموسة حيث يكون الباعث مادياً ملموساً ومثاله تمثيل الجماعات للوائح الحزب، إما البعد الثاني فهو يتمثل في قابليته للانقسام أي الطبيعة الجماعية للحافز القابل للانقسام ومثاله مركز قيادة الحزب، فالغرض من الأيديولوجية الحزبية هو المنفعة الجماعية والتي تتمثل بالبرنامج الحزبي وقيمه وسياسته (lv). فيجب أن يكون لكل حزب أيديولوجية واضحة يلتزم بمفاهيمها ويعمل على تحقيق أهدافه الاجتماعية والسياسية حسب أفكارها وفيها لأن الأيديولوجية هي نسق من الأفكار والآراء والقيم التي تعبر عن مصالح الحزب السياسي فهي مجموعة الأفكار والآراء التي يعتنقها الحزب للحفاظ على مركزه في المحيط السياسي (lvi). ويرى الفقهاء أن هنالك أهمية وظيفية للأيديولوجية على الحزب السياسي لأنه يقوم في ارتكازه على نسق معين من القيم مما يحدد سلوكه إزاء الإغراض المبتغاة من تكوين هذا الحزب والتي تتعلق بتحقيق هذه الأهداف على الصعيدين الاجتماعي والسياسي (lvii).

إن موقف الأحزاب السياسية من الأيديولوجية يدعونا إلى التمييز بين الأحزاب التي تقوم في تكوينها وارتكازها على مجموعة قيم وأفكار فهي تقوم على الأيديولوجية وبين الأحزاب المساومة أو الرأي. فالحزب الأيديولوجي هو الحزب الذي له فلسفة وقيم ومفاهيم سياسية محددة يفسر بموجبها جميع أوجه الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية للمجتمع، أما الأحزاب المساومة أو الرأي فهي تلك الأحزاب التي لا تكون لها أفكار وقيم ومفاهيم واضحة ودقيقة وثابتة فهي تحدد مواقفها من مختلف القضايا والمشاكل التي تطرح بحسب إمكانياتها في كسب الرأي والفوز بالانتخابات (lviii). فتتميز أحزاب المساومة بضعف التنظيم لكونها أحزاب هيكلية وليست أحزاب جماهيرية فنجدها أن الانضباط الحزبي في الأحزاب المساومة أو الرأي بوجه عام ضعيف وغير كاف لفرض سيطرة الحزب على أعضائه السيطرة اللازمة في حين نجد أن الأحزاب ذات الأيديولوجية هي أحزاب جماهيرية تتصف بقوة التنظيم وقوة الانضباط الحزبي فيمتلك الحزب الأيديولوجي الوسائل الفعالة والكافية لفرض سلطته على أعضائه (lix).

ونخلص من ذلك كله إلى أن الأيديولوجية أهمية كبيرة بالنسبة إلى الأحزاب السياسية فإذا كانت الأفكار والمفاهيم والقيم ذات أهمية بالغة بالنسبة إلى كل حركة اجتماعية أو اقتصادية فإن أهميتها بالنسبة إلى الأحزاب تفوق ذلك بكثير فهي أمر ضروري لنشأة الأحزاب السياسية واستمرارها في العمل ومقارنتها بعضها ببعض عن طريق التأثير في الجماهير وإقناعهم بضرورة تأييدها ومساندتها كوسيلة للوصول إلى السلطة وبالتالي تحقيق أهدافها ومبادئها (lx).

إن فالأيديولوجية لا تساعد الأحزاب السياسية على نشأتها نشأة صحيحة واستمرارها على البقاء فقط وإنما تساعد على توجيه النقد أو تقديم الحجج لإسناد مواقفها ومهاجمة خصومها. ثالثاً: السعي للوصول إلى السلطة: من العناصر الأساسية للحزب، العمل من أجل الوصول إلى السلطة وذلك لتنفيذ السياسات التي يقرها الحزب فإن هدف الحزب السياسي يجب أن يكون السعي للوصول إلى السلطة سواء على الصعيد المحلي أو الوطني وهذا المعيار هو الذي يقودنا إلى التمييز بين جماعات الضغط (الووبي) وبين الحزب السياسي - كما أسلفنا - فالنقابات مثلاً ليس لها هدف الوصول إلى السلطة وإنما السعي نحو رعاية مصالح متنسبية وتمثيل مطالبهم وبذلك فإن مجرد اتحاد مجموعة من الأفراد وخضوعهم لتنظيم واحد من أجل العمل المشترك لتحقيق أهداف معينة. لا يكفي بأن يعطى لهذه الجماعة صفة الحزب السياسي بمفهومه الحديث وإنما يجب أن يكون لهذه الجماعة فضلاً عن ذلك مبادئ سياسية محددة وأهداف تسعى إلى تحقيقها بمجرد وصولها إلى السلطة بل أن تسعى إلى السلطة من أجل تحقيقها (lxi).

فرسم الأهداف والمبادئ ليست غاية في ذاتها وإنما وسيلة لا بد لتحقيقها من الوصول إلى السلطة السياسية (lxii). فإذا كان الحزب السياسي مجموعة من الناس ينظمهم تنظيم معين وتجمعهم مصالح ومبادئ معينة ولهم أهداف محددة فلا بد لهم أن يسعوا للوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها لنشر هذه المبادئ وتحقيق هذه الأهداف (lxiii).

فكل جماعة متحدة من الأفراد تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالحكم وذلك بقصد تنفيذ برنامج سياسي معين (lxiv). فالحزب السياسي كي يعمل على تحقيق مشروعه السياسي لابد من أن يقوم بتعيين ممثلين له يسعون إلى الوصول إلى السلطة، والوصول إلى السلطة يمر من خلال العملية الانتخابية فيقوم الحزب بتعيين مرشحيه ليخوضوا المعارك الانتخابية على أمل الحصول على المناصب الحكومية واستلام زمام الأمور في الحكومة (lxv). والحصول على المناصب العامة للحكومة ليس غاية للحزب وإنما وسيلة، فاستلام السلطة أو الاشتراك في السلطة هو لتحقيق أهداف الحزب ونشر مبادئه، وبذلك فإن هذا العنصر هو يمثل الهدف الأساس للحزب فتولي السلطة له تأثيره في صنع القرار السياسي وذلك في اتجاه تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمع.

رابعاً: السعي للوصول إلى التأييد الشعبي: يسعى الحزب السياسي وبشكل دائم إلى الحصول على التأييد الجماهيري وتنقيف المواطنين بأهدافه ومبادئه وبرنامجه (lxvi). فالوصول إلى السلطة عليه أن يمر من خلال السعي والبحث عن الدعم والتأييد الشعبي، خاصة من خلال العملية الانتخابية، ويستخدم الحزب وسائل مختلفة من أجل تعبئة الرأي العام لصالحه (lxvii). فيعمل الحزب السياسي على نشر مبادئه وأهدافه حيث تقوم الأحزاب بواسطة صحفها ومطبوعاتها ونشراتها بعرض ومناقشة مختلف شؤون الدولة وبيان الحلول اللازمة لها في ضوء أهدافها ومبادئها. فيقوم كل حزب بعمل الدعاية لنفسه عن طريق توضيح مبادئه وأفكاره من أجل كسب المؤيدين والرأي العام إلى جانبه وبذلك تلعب الأحزاب السياسية دوراً مهماً في توعية الرأي العام ورفع المدارك السياسية للشعب، خاصة إذا كان الحزب جماهيرياً (lxviii).

إن هذا العنصر يوضح وبشكل رئيس أن الحزب وفي مرحلة من المراحل، عبارة عن وسيط أو رابط اتصال بين النظام السياسي والهيكلي الاجتماعي للحزب عليه أن يعمل على تحريك وحشد الجسم الانتخابي للوصول إلى أكبر عدد ممكن من الناخبين، فنجاح الحزب السياسي يتوقف على مدى التأييد الانتخابي الذي يمكن أن تنوز به وتحافظ عليه وهذا يستوجب على الأحزاب أن تبقى على اتصال بالرأي العام في صياغة برامجها وفي اختيار مرشحيها للمناصب العامة فالأحزاب تشكل آلية رئيسة تصل من خلالها هوم الشعب إلى أذان الحكومة (lix).

فالأحزاب السياسية – لو استخدمنا التعبير الاقتصادي – عليها أن تقدم عرضاً منافساً في السوق السياسية على الصعيد المحلي أو الوطني فهي تعرض منتجات، لكن منتجات من نوع آخر إيا منتجات سياسية على الزبائن (عامه الشعب) والزبائن لا تتقدم بشراء هذه المنتجات إلا إذا رأوا أنها تناسب حاجاتها وتلبي رغباتها، فالأحزاب السياسية عليها أن تتميز عن بعضها الآخر لأن عليها مجابهة بعضها الآخر في العمل الانتخابي من خلال برامجها السياسية (Ixx).

ومن ذلك نقول إننا لا يمكن أن نطلق مصطلح الحزب السياسي على أي جماعة تصل إلى السلطة بالثورة أو الانقلاب أو قوة السلاح أو العنف وإنما فقط من خلال التأييد الجماهيري والدعم الشعبي وذلك باعتبار أفكار وإيديولوجيات بناءه.

وبذلك نكون قد بينا بإيجاز العناصر الأساسية للحزب السياسي، ذلك لأن التنظيم الدائم للحزب ومجموعة الأفكار والقيم والأهداف التي يسعى الحزب إلى وضعها موضع التطبيق بمجرد وصوله إلى السلطة بعد أن يحصل على الدعم والتأييد الشعبي هو ما يميز الحزب السياسي بمفهومه الحديث من التجمعات السياسية القديمة.

المطلب الثاني

علاقة الأحزاب السياسية بالحريات العامة

لا يمكن الحديث عن نظام ديمقراطي دون التحدث عن المشاركة الشعبية في الحياة العامة فإذا كان القانون الأساس أي الدستور يضمن حرية الرأي فإن تشكيل الأحزاب السياسية يعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه الحرية لأن إنشاء الأحزاب السياسية والانضمام إليها هومن بين الحريات الفكرية والمعنوية التي تساهم في إنشاء النظم الاجتماعية (Ixxi).

فالحريات العامة هي حق الفرد في اعتناق الأفكار والمبادئ دون قيود، وتعتبر حرية الرأي والتعبير بمثابة (الحرية الأم) لسائر الحريات الفكرية ويقصد بها أن يكون الإنسان حراً في تكوين رأيه دون تبعية أو تقليد لأحد وأن له كامل الحرية في التعبير عن رأيه وتتصل بحرية الرأي والتعبير حرية الاجتماع وحرية تآليف الجمعيات والانضمام إليها وحرية الصحافة (Ixxii).

حيث أن حرية الرأي والتعبير اثرأ واضحاً على تأسيس الأحزاب السياسية ومزاولة نشاطاتها فالحزب السياسي ما هو إلا تجمع لأصحاب رأي واحد فإذا لم يكن للأفراد ابتداء حق إبداء آرائهم والتعبير عنها فلا يمكن القول بإمكانية إنشاء أحزاب سياسية قوية وقادرة على تمثيل الجماهير بصدق دونما تملك لأنظمة الحكم القائمة (Ixxiii).

بالنظر لارتباط الأحزاب السياسية بالحريات العامة سيما حرية التعبير عن الرأي وحرية الاعتقاد السياسي نجد أن إدخال مصطلح الأحزاب السياسية ضمن صياغة الدساتير الوطنية وإعلانات الحقوق الدولية هومن بديهيات التحول الديمقراطي الحديث (Ixxiv).

فمع ظهور أهمية الأحزاب السياسية في الحياة العامة ودورها الرئيس في تقدم الدولة اهتم المشرع بها وخصها بأهمية بالغة بأن أدخلها ضمن الإطار الدستوري فأصبح ينص عليها وبكل صراحة وخاصة في حرية تشكيلها باعتبارها حرية وحق أصلي جوهرى لا يجوز المساس بها بأي حال من الأحوال. (Ixxv)

وحرية تشكيل الأحزاب تعتبر من الحريات المصونة بموجب مواثيق حقوق الإنسان الدولية فقد أصدرت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وهذا الإعلان ينص بصراحة على أن لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية وأنه لا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما.

كذلك نص هذا الإعلان على حرية تشكيل النقابات إذ نص صراحة على أن لكل شخص الحق في أن ينشئ مع الآخرين نقابات أو أن ينضم إلى نقابات حماية لمصالحه (Ixxvi).

ولم يحدد الإعلان بشكل مفصل الإغراض التي يجب أن تسعى لتحقيقها الجمعية أو الحزب السياسي وإنما ترك الأمر على إطلاقه ولكن بإضافة قيد وحيد هو الغاية السلمية فأى جمعية أو حزب سياسي عليه أن يتقيد بالغاية السلمية.

كذلك نصت المادة (22) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الصادر عام 1966 على أن 1. لكل فرد الحق في حرية المشاركة مع الآخرين بما في ذلك تشكيل النقابات أو الانضمام إليها لحماية مصالحه.

2. لا يجوز وضع قيود على ممارسة هذا الحق غير تلك المنصوص عليها في القانون والتي تستوجبها في مجتمع ديمقراطي مصالح الأمن القومي أو السلامة العامة أو الصحة العامة أو النظام العام أو الأخلاق أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم (Ixxvii).

وأشارت إلى هذه الحرية كل من الاتفاقيتين الأوربية والأميركية لحقوق الإنسان حيث نصت المادة 11 من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان الصادرة عام 1950 على أنه 1. لكل إنسان الحق في حرية الاجتماعات السلمية وحرية تكوين الجمعيات مع آخرين بما في ذلك حق الاشتراك في الاتحادات التجارية لحماية مصالحه.

2. لا تخضع ممارسة هذه الحقوق لقيود أخرى غير تلك المحددة في القانون حسب ما تقتضيه الضرورة في مجتمع ديمقراطي لصالح الأمن القومي وسلامة الآخرين وحرياتهم ولا تمنع هذه المادة من فرض قيود قانونية على ممارسة رجال القوات المسلحة أو الشرطة أو الإدارة في الدولة لهذه الحقوق (Ixxviii).

أما الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان الصادرة عام 1969 فقد نصت المادة (16) على أن (لكل شخص حق التجمع وتكوين الجمعيات مع الآخرين بحرية لغايات إيديولوجية أو دينية أو سياسية أو اقتصادية أو عمالية أو اجتماعية أو ثقافية أو رياضية أو سواها) (Ixxix).

ومن ذلك يتبين لنا أن حرية تشكيل الأحزاب السياسية هي جزء لا يتجزأ من الحريات العامة التي تنص عليها مواثيق حقوق الإنسان الدولية.

كذلك ما يدل على العلاقة الوثيقة بين الأحزاب السياسية والحريات العامة ما نجده في معظم الدساتير التي تضمنت إدراج حرية إنشاء الأحزاب السياسية والانضمام إليها ضمن حقوق وحريات الإنسان الأساسية التي توارثت النصوص الدستورية على ضمانها ووجوب احترامها (Ixxx).

وعليه فالارتباط بين تكوين الأحزاب وبين الديمقراطية هو ارتباط قوي جداً فالأحزاب تعتبر عنصراً رئيساً في تنشيط الحياة السياسية فالبرلمان أكثر نشاطاً في الدول التي يكون بها أحزاب منظمة ويأخذ هذا النشاط صور عديدة مثل مناقشة التشريعات مناقشة جدية بحيث لا يصدر قانون إلا بعد دراسة وافية وشاملة وبعد التعرف على جميع وجهات النظر وكذلك مسألة الحكومة عن طريق الاستجواب والأسئلة الشفوية أو طرح الثقة بالحكومة وهذا ما يجعل الحكومة حذرة في تصرفها (Ixxxi).

ولما أصبحت أهمية الأحزاب لا مجال للجدال فيها فقد نصت كثير من دساتير الدول عليها، ومن المعروف أن القيمة القانونية لما يرد في الدستور يعتبر أعلى مرتبة مما يرد في القوانين والأنظمة وهذا دليل على ما للأحزاب من أهمية في الحياة السياسية فالأحزاب السياسية من أبرز مظاهر حرية الرأي والتعبير – كما أسلفنا – وكذلك هي إحدى المؤسسات الرئيسة في كل نظام سياسي، فأصبح من البديهي أن تتولى معظم دساتير الدول تنظيمها على نحو يتلاءم مع الأيديولوجية التي يعتنقها واضعو الدساتير أو معدلوها والظروف التي عاصرت هذا التنظيم (Ixxxi).

فعندما أدرك المشرع أهمية الأحزاب السياسية في تشكيل الإرادة الشعبية فقد خصها بأهمية بالغة بأن ذكرها والتشديد على أهميتها في الدستور.

لكن هدف المشرع لم يكن إعطاء الحرية في تشكيل الأحزاب السياسية فقط لأنه إذا اقتصر على ذلك تكون الغاية غير منتجة فلا بد أن نذهب الى بعد من ذلك بأن نعطي الأحزاب حرية الحركة وحرية النشاط الحزبي لكي تستطيع تحقيق أهدافها التي رسمها لها الدستور والتي تتمثل بوجود وتنمية الوعي السياسي لدى المواطنين ورفع مداركهم السياسية كذلك تنظيم الخلافات السياسية بين الأفراد ومحاولة تقليصها الى أقصى حد ممكن ففي حالة انعدام الأحزاب السياسية ينقسم الأفراد اقسامات فكرية وعقائدية لا حصر لها ، فالأحزاب تنقل الخلافات الفكرية والسياسية بين الأفراد من صعيد الصراع بين المصالح الخاصة الى صعيد المنافسة وتحقيق المصلحة العامة (lxxxiii).

فالحرث في هذا المجال يقوم بتجميع الأمان والأحلام والأفكار الفردية المنشورة والمبعثرة والمتعارضة فيقوم بصياغتها بصورة بناءة، وبفكر موحد وهوما يعرف بالبرنامج، وهو بذلك يمثل حلقة وصل بين المواطنين والإدارة الحكومية كما ان الحزب يجعل من عملية الانتخاب وتعيين الممثل المنتخب عملية اختيار أساسي (lxxxiv).

وعلى هذا الأساس فمن النادر أن نجد في الوقت الحاضر دستوراً يخلو من الاعتراف بالظاهرة الحزبية ، بعد أن أدركت الدول قيمة الحياة الحزبية والبور الذي تلعبه الأحزاب السياسية في تكوين الإرادة العامة فضلاً عن أثرها الواضح في الأنظمة السياسية المعاصرة (lxxxv).

وعلى الرغم من الإقرار بأهمية الأحزاب السياسية والوظائف التي تقوم بها، فإن منحي الدساتير لم يكن واحداً في مجال تنظيمها، حيث اكتفت بعض الدساتير بمجرد الإشارة الى الأحزاب السياسية مع الإحالة الى المشرع العادي يتولى تنظيم كافة الشؤون التفصيلية المتصلة بها ، ومنها الدستور العراقي الدائم عام 2005 حيث نصت المادة 39 على أن (1. حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب السياسية أو الانضمام إليها مكفولة وينظم ذلك بقانون .

2. لا يجوز إجبار احد على الانضمام الى أي حزب أو جمعية أو جهة سياسية أو إجباره على استمرار في العضوية فيها) (lxxxvi).

فمن خلال النص المتقدم نلاحظ ان الدستور العراقي كفل حرية تأسيس الأحزاب السياسية وأحال موضوع تنظيم تفاصيل هذه الحرية الى المشرع العادي دون أن يقيد سلطته التنظيمية بضوابط قانونية صريحة .

كذلك نص على عدم إجبار احد على الانضمام لأي حزب أو إجباره على البقاء فيه كعضو، وهذا النص الدستوري يلاءم عملية التحول الديمقراطي التي طرأت على واقع النظام السياسي في العراق والتي تبيّن ظهور الأحزاب السياسية المتعددة ويعطيا دورها بالنسبة للنظام الانتخابي، وذلك في ظل النظام النيابي .

المبحث الثالث

أهمية الأحزاب في النظام السياسي

لا احد يماري في أن الديمقراطية لا وجود لها بدون أحزاب وبدون قوى سياسية فاعلة بالمعنى الحقيقي، فالتنظيمات السياسية وخصوصاً الأحزاب السياسية تعد من أهم القواعد الديمقراطية لان هذه القواعد تعبر عن وجود شرعي للأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني واندماجها في نظام دستوري مشروع وذلك لما تقوم به من تنظيم للرأي العام وبذل جهد في عملية الإمداد السياسي واختيار القيادات السياسية في أنظمة الحكم الديمقراطية بمعنى آخر أن تضع الصفوة السياسية مصالح الشعب في اعتبارها سواء حقه في تقرير السياسة العامة أو اختيار القادة، فتحليل مدى التزام النظام السياسي بالعملية الديمقراطية يرتبط بتحديد القوى السياسية المختلفة في ممارسة السلطة والتأثير فيها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من اجل تلبية حاجات الشعب ، وبذلك فإن معرفة النصوص الدستورية لا تكفي لمعرفة النظام السياسي لبلد معين إذ بالإضافة الى ذلك تجب معرفة تركيب القوى السياسية الرئيسة وعلى الأخص الأحزاب السياسية (lxxxvii). لان الأحزاب السياسية هي التي تقدم لهيئة الناخبين المرشحين الجدد لتولي المناصب النيابية والإدارية وهي التي تقدم لها البرامج السياسية والطرق السلمية لتنفيذها كما تزودها بالوسائل الفعالة لنقد الإعمال غير المشروعة للحكومة (lxxxviii).

فوجود الأحزاب في كل نظام سياسي ليس ضرورة نحسب بل هو ضمان وأمان لوجود وقيام الديمقراطية وحسن تطبيق النصوص الدستورية فضلاً عما للتنظيم من فائدة للجماعة الضعيفة أذ يعتبر سلاحاً من أسلحة الكفاح تتسلح به ضد تعسف الأقوياء ذلك انه لن تكون هنالك أية فرصة لتحقيق أهداف الضعفاء إلا إذا تضامن كل من يهدف الى هدف واحد تحت لواء تنظيم يوحد جهودهم ويمنحهم القوة بدل الضعف وهذا ما يقودنا الى القول بان الأحزاب السياسية هي من القوى الشعبية الضرورية لتنظيم وترتيب الأفكار والمبادئ الاجتماعية والسياسية المختلفة وتوجيه الرأي العام نحو تحقيق هذه المبادئ وتلك الأفكار (lxxxix).

وبذلك فإن الديمقراطية في أي نظام سياسي لا تتحقق إلا في ظل وجود أحزاب فاعلة ومؤثرة بسمو قاداتها وأعضائها فوق كل الخلافات في سبيل المصلحة الوطنية العليا لتكون الآلة المسيرة للديمقراطية في النظام السياسي وبدون هذه الآلة تقف عجلة الديمقراطية وتتجمد عند شكل سياسي معين من المؤكد انه يتعد عن روح النظام الديمقراطي ذلك أن الديمقراطية هي حكومة الأحزاب، وإذا أردنا أن نقف على أهمية الأحزاب في النظام السياسي لابد من التطرق الى دور وأهمية الأحزاب السياسية في الدول الديمقراطية، وذلك في المطلب الأول وكذلك وما أننا في صدد دراسة دور الأحزاب السياسية في الانتخابات في النظام النيابي لابد لنا من أن نبين أهمية الأحزاب في النظام النيابي وذلك في المطلب الثاني.

المطلب الأول

أهمية الأحزاب في الدول الديمقراطية

الأحزاب هي مؤسسة من أهم مؤسسات النظام السياسي تتميز بعضها عن بعض بعدد من السمات وهذه السمات هي أساسها الاجتماعي وأهدافها السياسية وأيدولوجيتها وطبيعتها قاعدتها الجماهيرية وعلاقتها الاجتماعية وأدوارها في النظام السياسي، فالأحزاب هي من أهم العناصر التي لا غنى للديمقراطية عنها (xc). فالحزب السياسي بصفة أساسية هو جماعة متحدة من الأفراد تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية للفوز بالحكم بقصد تنفيذ برنامج سياسي معين ويشتمل هذا البرنامج على أغراض اجتماعية واقتصادية وما إليها (xci).

فالأحزاب بهذا المعنى ذات أهمية بالغة في الدول الديمقراطية لان الأحزاب أصلاً هي ربيبة الديمقراطية التي تقدر الحريات العامة كحرية الرأي والاجتماع والنقد مما لا حياة للأحزاب بدونها والأحزاب تعد ضرورة ديمقراطية لان موافقة الشعب على المشروعات والشؤون العامة لا يتحقق على أحسن وجه إلا إذا وجدت جماعات منظمة تتولى توجيه الرأي العام وتنبيهه إلى مزايا ومثالب المشروع المقترح (xcii) .

وبذلك فإن ظهور الأحزاب في دولة يشير الى اعتناق النظام السياسي لتلك الدولة للديمقراطية مما يدل على ان تعدد الأحزاب وسعيها للحكم يمثل سمة من سمات النظام الديمقراطي لان قبول الأحزاب السياسية في الأنظمة الدستورية بعد تعبيراً عن الاستعداد لقبول المشاركة من قبل الأفراد وهذا ما يؤدي الى قدرة الأفراد على مراقبة السلطة الحاكمة أما بطريقة مباشرة أو عن طريق ممثليه في الأحزاب السياسية مما يقودنا الى القول بأن الأحزاب السياسية عبارة عن ظاهرة تلازم ظاهرة الديمقراطية في أهدافها وهذا بطبيعة الحال لا يتم الا في ظل نظام الحكم الديمقراطي وطريقة الحكم التي تؤثر في الحياة السياسية بوجه عام وعلى الأحزاب السياسية بوجه خاص (xciii).

فتشكل الأحزاب يمثل مراقبة لأعمال السلطة الحاكمة في حالة ما إذا حصل الحزب على فرصة المشاركة في الحياة السياسية أم لا، بمعنى سواء فاز في الانتخابات أم لا فإذا استطاع الحزب ويمكن من الوصول الى المناصب السياسية والنفوذ السياسي فإنه سيعمل على تنفيذ برنامجه الحزبي بما يتوافق مع أيديولوجيته وأهدافه (xciv).

أما إذا لم يفز الحزب في الانتخابات ولم يتمكن من الوصول الى السلطة فإنه يمثل المعارضة ويأخذ صفة المراقب على أعمال الحكومة وبالتالي يقف في وجهها في حالة ما إذا أرادت الحكومة أن تعصف بحقوق وحرية الأفراد بإصدار قوانين جائرة، فتعدد الأحزاب على الديمقراطية لان وقائع الأحداث تشير دائماً الى ان الدكتاتورية تقترب بوجود حزب واحد فالنازية والفاشية كانت تدل على جماعات وتنظيات تأخذ طابع الأحزاب ولكنها كانت تجسد الدكتاتورية وعليه فإن النظام الديمقراطي السليم مقترن بوجود وتعدد الأحزاب وتنافس الأحزاب بشكل ايجابي بهدف الوصول الى خدمة الصالح العام وهذا التنافس يتم وفق المبادئ الدستورية الشرعية (xcv).

وتتحدد أهمية الأحزاب السياسية في النظم الديمقراطية في مجموعة العلاقات الناشئة بين الأحزاب السياسية والمجتمع السياسي والرأي العام فضلاً عن المهام التي تنجزها الأحزاب، فالأحزاب السياسية تتضمن قياً سياسية مختلفة وأهدافاً محددة تسعى لتحقيقها وتؤثر في الحياة السياسية في الدولة الديمقراطية لتحقيق أهدافها سواء حصلت على السلطة أم لا، فازت بالانتخابات أم لا (xcvi). وبالرغم من كل ذلك فإنه وأن كان هنالك خلاف بين الأحزاب فإنه يجب أن يكون الخلاف في الرأي فحسب ولا يتحول الى خلاف جوهري والا حصلت صراعات وتصفيات فيما لو وصل احد الأحزاب الى دفة الحكم، فالأحزاب أولاً وأخيراً تطمح الى خير وإسعاد الوطن وتحقيق الأفكار والأهداف والمبادئ في ظل العمل الديمقراطي (xcvii).

والأحزاب السياسية هي من أهم القواعد الديمقراطية لان هذه القواعد تعبر عن وجود شرعي للأحزاب السياسية - كما أسلفنا - فلا حرية دون ديمقراطية ولا ديمقراطية دون أحزاب، فالأحزاب تعد العمود الفقري للديمقراطية ذلك ان الدولة التي تفتخر بأنها دولة ديمقراطية يحكمها القانون وتطبق الدستور يجب أن تعترف بحق الأفراد في المشاركة في العملية السياسية والاعتراف بحقوقها في حرية تشكيل الجمعيات والأحزاب السياسية لان ميزة النظم الديمقراطية الاعتراف بحق المواطنين بالتجمع في أحزاب لها أهداف وأيديولوجيات مختلفة وتكوين جماعات وأحزاب لها الحق في الترشيح للانتخابات والسعي للوصول الى السلطة (xcviii).

والأحزاب في ظل أنظمة الحكم الدكتاتوري يكاد أن يكون دورها معدوماً فالحديث عن الأحزاب والتحزب يعد نوعاً من الترف في النظم الدكتاتورية التي تصدر حريات الناس وتخفق أنفاسهم في حين نجد في الدول الديمقراطية تصبح الأحزاب ضرورة وانعدامها يهدد بانهيار النظام بكامله، بل ولا يمكن التطرق الى مفردات الحرية، والرقابة والوعي السياسي مع اختفاء الأحزاب وعدم تشكيلها ذلك لأنها جزء لا يتجزأ من المؤسسات الدستورية القائمة، ولولها يتلون النظام السياسي والنظام الانتخابي بل والعمل السياسي أيضاً وبذلك فإن الديمقراطية لا تتحقق إلا في ظل أحزاب فاعلة ومؤثرة ويسموقادتها وأعضاؤها فوق كل الخلافات في سبيل المصلحة الوطنية العليا (xcix).

بل إن الأحزاب هي الآلة المسيرة للديمقراطية وبدون هذه الآلة تقف عجلة الديمقراطية وتتجمد عند شكل سياسي معين يتعد عن روح النظام الديمقراطي ولهذا قيل ان الديمقراطية هي حكومة الأحزاب. (c).

المطلب الثاني

أهمية الأحزاب في النظام النيابي

يتميز النظام النيابي بثنائية السلطة التنفيذية أي وجود رئيس دولة وحكومة مسؤولة سياسياً أمام البرلمان أما السلطة التشريعية في النظام النيابي فيتم انتخابها بموجب النظام السياسي للدولة وما ينص عليه الدستور فبعد إجراء الانتخابات التشريعية للأحزاب والكتل السياسية وحصول الحزب الفائز على مقاعد في البرلمان، يدخل الحزب مرحلة جديدة وهي مرحلة فعالة في النظام السياسي حيث يعمل في هذه المرحلة على تنفيذ الأفكار والمبادئ التي دعا إليها ووعدها الجماهير (ci).

ذلك لان الخاصية المميزة للحزب دون غيره من الجماعات إنما هو العمل على تولي زمام السلطة وذلك باختيار ممثلين له يخوضوا المعارك الانتخابية بغية الحصول على زمام الأمور في الدولة وذلك من اجل تنفيذ مبادئ سياسية معينة، فطبيعة الأنظمة الديمقراطية النيابية تقتضي وجود الأحزاب وتنافسها في انتخابات ديمقراطية وصولاً الى السلطة (cii).

وإذا كان هنالك فكر مناهض لتشكيل الأحزاب في السابق فإن ذلك الفكر ما برح ان زال وظهرت الأحزاب وتشكلت بوصفها ظاهرة ملازمة للديمقراطية كان مؤسسو جمهورية الولايات المتحدة الأمريكية يرون أن الأحزاب السياسية هي شيء خطر وأنه يجب عدم تشجيعها ولكن لم يمتد زمن طويل حتى أدركوا انه لا بد من التحول للنظام الديمقراطي الأمريكي، والوقوف على مفاهيم الأحزاب السياسية وما تتركز عليه من أهداف جماعية تؤكد بصورة نموذجية البرامج السياسية والأيديولوجيات الواسعة المتعاملة مع العناصر العامة للحزب فلا يمكن نسيان الهدف الذي تسعى اليه الأمة من استخدام الحزب الا وهو ترجمة لتغيير خطتها الماتية ووجهة نظرها الخاصة فبرزت أهمية الأحزاب السياسية في النظام السياسي الأمريكي مما أدى الى أن يفوز الرئيس (جيفرسون) بالانتخابات عام 1800 نظراً لجهود حزبه السياسي (ciii).

وإذا كان رجال الثورة الفرنسية سنة 1789 كانوا يفكرون بشكل أفراد لا جماعات وأنهم كانوا يفاخرون بأنهم لا ينتمون أو ينتسبون إلى أي حزب من الأحزاب فإن التجربة اثبتت حاجة الناخب الى وجود أحزاب لان الناخب يسعى الى من يقدم له برنامجاً انتخابياً، وخير من يفعل ذلك هو الحزب الذي يرسم المبادئ والأفكار ويوعدها بمجعلها موضع التطبيق العملي وكل ذلك بمراقبة الناخبين (civ). وإذا كان للحزب السياسي تلك الأهمية على النظام النيابي فإن هناك مساوئ للحزب على النظام النيابي فلا يمكن أن نكر ما للأحزاب من سلبيات على النظام السياسي عموماً وعلى النظام النيابي بصورة خاصة ذلك لان ظهور الأحزاب يزيد من عوامل الانشقاق والاضطرابات في الدولة ويقسم الشعب شيعاً، يعمل كل منها على مهاجمة الآخر بالدعايات وان كانت ملفقة وبالاعلانات وان كانت كاذبة (cv).

فإذا كان للأحزاب تلك المساوئ بصورة عامة وفي كل الأنظمة السياسية فإن تلك السلبيات تزيد في النظام النيابي لان الأحزاب في النظام النيابي ترشح ممثليها لخوض الانتخابات والحزب الذي يحصل على أغلبية أصوات الناخبين فإنه بالضرورة يكون حاصلاً على أغلبية المقاعد البرلمانية وتشكل الوزارة تبعاً لذلك من بين أعضائه وهكذا (cvi).

ففي النظام النيابي يكون الحزب المنتخب اي الفائز بالانتخابات هو المسيطر على زمام الأمور في الحكومة في الواقع العملي لان ممثليه هم الأغلبية في البرلمان وكذلك فأن تشكيل الوزارة سيعهد الى أحد الممثلين للحزب الفائز الحاصل على الأغلبية (cvi). وكل ذلك يجعل من سلبات تعددية الأحزاب تزداد في النظام النيابي فكل حزب يسعى من اجل الحصول على أغلبية أصوات الناخبين وبأي طريقة كانت اذ كثيراً ما يلجأ فريق معين من الأحزاب الى أساليب عديدة وان لم تكن شرعية من اجل الحصول على السلطة (cviii). وأبرز سمات الأحزاب هي صب الديمقراطية في قوالب جوفاء حيث تجبر قيادات الأحزاب أعضائها الداخليين في البرلمان للانصياع لأوامر الحزب حتى لو لم يقتنع العضو بصواب هذا الرأي، فتنعدم حرية النائب ويذهب للبرلمان وهو يعلم سلفاً في أي جانب سيكون صوته وتصبح المناقشات الدائرة تحت قبة البرلمان خطب منبرية لا طائل من ورائها ولا شيء سوى أنها لن تغير من مصير التصويت (cix).

الخاتمة

تعد الأحزاب السياسية ركيزة أساسية أخرى في النظام الديمقراطي البرلماني، وهي بمثابة وسيط بين الإرادة الشعبية والممارسة الحكومية في تعزيز شرعية التمثيل السياسي، وتعزيز التداول السلمي للسلطة. وبعد دراسة متأنية، تبين أن دور هذه الأحزاب لن يقتصر على المنافسة الانتخابية فحسب، بل سيمتد ليشمل تطوير مهارات القيادة، و تنمية الوعي السياسي، وتوعية المجتمع بمبادئ المشاركة. إلا أن هذه المنظمات تواجه تحديات تتعلق بجوهر الحياة البرلمانية، والمرتبطة في المقام الأول بمخطر انقسام المجتمع والاختلافات الأيديولوجية، وضعف النظام التنظيمي الداخلي، والانتقاع التدريجي عن مصالح الطبقات الشعبية. وهذا يُفقد هويتها كوسيلة للحوار الوطني. ويلتزم دستور عام 2005 وقانون الانتخابات (رقم 36 لسنة 2005) المستخدمان في السياق العراقي بالتطبيق الفعال في الإطار القانوني الداعم المتاح. لكن غياب التشريعات المفصلة التي تنظم تمويل المؤسسات والشفافية والمساءلة يُشكل عائقاً أمام تطوير الحياة الحزبية. ولضمان نجاح هذه المؤسسات، لا بد من تعزيز التشريعات الرقابية، وتشجيع التطوير المؤسسي من خلال تنظيم دورات تدريبية خاصة، وتطبيق ثقافة المساءلة، أي غرس ثقافة المساءلة من خلال ربط البرامج الانتخابية بتقارير دورية عن الأداء. وأخيراً، لا يمكن للنظام البرلماني أن ينجح دون تحول الأحزاب السياسية إلى مدارس ديمقراطية تُؤدّد المواطن، ودمجها بين التنافس السياسي والتأسك الوطني في نظام واحد. ويرتبط مستقبل الديمقراطيات الناشئة، كما يُعتلّه السياق العراقي، ارتباطاً وثيقاً بنضج هذه المؤسسات وقدرتها على حل الخلافات بالتواصل الإيجابي.

قائمة المصادر

1. احمد عبد القادر جال - مقدمة في أصول النظم الاجتماعية - دار الفكر العربي - القاهرة 1985
2. ادمون رباط ، الوسيط في القانون الدستوري العام ، الجزء الثاني ، دار العلم للملايين بيروت ، 1971
3. أسامة الغزالي حرب ، الاحزاب السياسية في العالم الثالث ، سلسلة عالم المعرفة الكويت ، 1987
4. إسماعيل البدوي - دعائم الحكم في الشريعة الإسلامية والنظم الدستورية المعاصرة - موسوعة القضاء والفقه للدول العربية - نشر وتوزيع الدار العربية للموسوعات - القاهرة 1983
5. إسماعيل غزال ، السياسات والمؤسسات السياسية ، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر ، بيروت، 1996
6. بطرس بطرس غالي ومحمود خيرى عيسى - المدخل في علم السياسة - دار النهار للنشر - بيروت 1966
7. ثامر محمد خضير القيسي - التنظيم الدستوري للأحزاب السياسية بحث دبلوم عالي في القانون العام - كلية القانون - جامعة بغداد - 1991
8. جيرالد م (روبير) مفاهيم الأحزاب السياسية للديمقراطية الأمريكية ترجمة محمد نجار مراجعة د. فيصل الرفوع - دار النشر والنوع - عان 1999 .
9. حسان محمد شفيق العالبي - الأنظمة السياسية المقارنة - بغداد مطبعة المعارف 1980
10. حسان محمد شفيق العالبي - نظرية الحرية العامة تحليل ووثائق - جامعة بغداد 2004.
11. حسن البدراني - الأحزاب السياسية والحريات العامة - دار المطبوعات الجامعية الاسكندرية - 2000
12. رياض عزيز هادي - العالم الثالث من الحزب الواحد الى التعددية مطاع الشؤون الثقافية العامة - سلسلة آفاق - ج 11 بغداد 1994
13. زهير شكر - القانون الدستوري والمؤسسات السياسية - المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر بيروت 1994
14. سعد الشرفاوي - الأحزاب السياسية وجماعات الضغط - سلسلة اقرا العدد 491 - القاهرة 1983
15. سعد الشرفاوي - نسبة الحريات العامة وانكسارها على التنظيم القانوني - دار النهضة العربية- القاهرة 1979.
16. سليمان الطاوي ، النظم السياسية القاهرة - دار الفكر العرب 1988
17. السيد خليل هيكل - الأحزاب السياسية فكرة ومضمون - مكتبة الطليعة - مصر 1979
18. الشافعي أبوراس - التنظيمات السياسية الشعبية - مكتبة عالم الكتب القاهرة 1974
19. شميران حرادي - الاحزاب السياسية والنظم الحزبية ط2 مطبعة الإرشاد - بغداد 1975.
20. صالح جواد كاظم ود. علي غالب العالبي ، الأنظمة السياسية ، مطابع دار الحكمة بغداد 1990
21. صبيح محصاني - اركان حقوق الإنسان - بحث مقارن في الشريعة الإسلامية والقوانين الحديثة - دار العلم للملايين - بيروت 1979
22. صلاح الدين فوزي - النظم السياسية - مكتبة الجلاء الجديدة - المنصورة 1994
23. ضياء الدين الريس - النظريات السياسية الإسلامية - دار المعارف القاهرة 1967
24. طارق علي الهاشمي - في الحزب السياسي - بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والسياسية المجلد الخامس - عدد 2 1986
25. طارق علي الهاشمي ، الأحزاب السياسية ، شركة الطبع والنشر الأهلية بغداد 1968
26. عامر فاخوري ، الأحزاب السياسية ودورها في الحياة الديمقراطية - بحث منشور في مجلة دراسات قانونية وسياسية العدد التجريبي 2004
27. عبد الحميد متولي - الوجيز في النظريات والأنظمة السياسية ط 1 - دار الفكر العربي القاهرة 1959
28. غازي حسن صبار - في الوجيز في حقوق الانسان وحرياته الأساسية - مكتبة دار الثقافة للنشر والنوع - عان 1997
29. فتحي عبد النبي الوحيدي - ضوابط نفاذ القواعد الدستورية - جامعة القاهرة 1982 .
30. محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، مختار الصحاح ، دار الرسالة ، الكويت ، 1982
31. مصطفى صادق ووايت إبراهيم ، مبادئ القانون الدستوري المقارن ط2 - القاهرة مطبعة المعارف 1925
32. موريس ديفرجيه - مدخل الى علم السياسية - ترجمة د. جمال الاتامي ود. سالي البروني بيروت - دون سنة الطبع
33. موريس ديفرجيه ، الأحزاب السياسية ، ترجمة علي مقلد وعبد الحسن سعد ، دار النهار للنشر 1972
34. نبيلة عبد الحليم كامل ، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر - دار الفكر العربي - القاهرة 1977
35. نجان احمد الحظيبي - الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصر - دار التوفيق للطباعة القاهرة 1983 .
36. نجان احمد الحظيبي "الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة" - دار التوفيق للطباعة. القاهرة 1983 .
37. النعان منذر الشاوي - محاضرات في الديمقراطية التقيت على طلبة الدراسات الأولية - المرحلة الثالثة في كلية الحقوق - جامعة البهين للعام الدراسي 2005- 2006.

التصريحات والاعنات:

1. الدستور العراقي لسنة 2005.
2. الجمعية العامة للأمم المتحدة – الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في العاشر من شهر كانون الأول عام 1948
3. الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان الصادرة عام 1950 م (11) .
4. الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان الصادرة عام 1969 م (16)

المصادر الأجنبية:

1. Amos Pinchcot, History of the progressive Party ,ed Helene Maxwell Hooker, New York .1958
2. Andre Haurion :Droit Constitutional et Institutions Potilique /Paris

i) نجان احمد الخطيب "الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة"- دار التوفيق للطباعة. القاهرة 1983. ص42 وما بعدها.

ii) جيرالد م (بومبر) مفاهيم الأحزاب السياسية للديمقراطية الأمريكية ترجمة محمد نجار مراجعة د. فيصل الرفوع – دار النشر والتوزيع – عمان 1999. ص 12-19 .

iii) نبيلة عبد الحليم كامل ، الأحزاب السياسية في العالم المعاصر – دار الفكر العربي – القاهرة 1977 ،ص72 .

iv) د. ادمون رباط ، الوسيط في القانون الدستوري العام ، الجزء الثاني ، دار العلم للملايين بيروت ، 1971 ،ص713-730 .

v) د. إسحاق غزال ،السناتور والمؤسسات السياسية ، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، 1996 ص223 .

vi) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، مختار الصحاح ، دار الرسالة ، الكويت ، 1982ص133.

vii) أنظر تفصيل ذلك : د. إسحاق غزال المرجع السابق ص224 ، موريس ديفرجيه ، الأحزاب السياسية ، ترجمة علي مقلد وعبد الحسن سعد ، دار النهار للنشر 1972 ص2 .

viii) د. صالح جواد كاظم ود. علي غالب العاني ، الأنظمة السياسية ، مطابع دار الحكمة بغداد 1990 ص110 .

ix) أشار إليه د. طارق علي الهاشمي ، الأحزاب السياسية ، شركة الطبع والنشر الأهلية بغداد 1968 ص77 .

x) أشار إليه د. أسامة الغزالي حرب الاحزاب السياسية في العالم الثالث ، سلسلة عالم المعرفة الكويت ، 1987 ، ص18-19 .

xi) مصطفى صادق ووايت إبراهيم ، مبادئ القانون الدستوري المقارن ط2 – القاهرة مطبعة المعارف 1925 –ص110 .

xii) د. سلمان الطراوي ، النظم السياسية القاهرة – دار الفكر العرب 1988 ص297-296.

xiii) د. أسامة الغزالي حرب – الاحزاب السياسية في العالم الثالث – المرجع السابق ص21 .

xiv) د. حسان محمد شفيق العاني – الأنظمة السياسية المقارنة – بغداد مطبعة المعارف 1980 ص255.

xv) طارق علي الهاشمي – في الحرب السياسي – بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والسياسية المجلد الخامس – عدد 2 1986 – ص132.

xvi) د. صالح جواد كاظم ود.علي غالب العاني – المرجع السابق ص111 .

xvii) د. النجان منذر الشاوي – محاضرات في الديمقراطية أقيمت على طلبة الدراسات الأولية – المرحلة الثالثة في كلية الحقوق – جامعة البتراء للعام الدراسي 2005- 2006.(غير منشور)

xviii) عامر فاخوري ، الأحزاب السياسية ودورها في الحياة الديمقراطية – بحث منشور في مجلة دراسات قانونية وسياسية العدد التجريبي 2004ص89-90.

xix) د. صلاح الدين فوزي – النظم السياسية – مكتبة الحلال الجديدة – المنصورة 1994 ص446- 447 .

xx) د. الشافعي ابوراس – التنظيمات السياسية الشعبية – مكتبة عالم الكتب القاهرة 1974 ص22.

xxi) د. شمران حادي – الاحزاب السياسية والنظم الحزبية ط2 مطبعة الإرشاد – بغداد 1975.

xxii) د. الشافعي ابوراس – التنظيمات السياسية – المرجع السابق ص23-24.

xxiii) Amos Pinchcot, History of the progressive Party ,ed Helene Maxwell Hooker, New York .1958 p171-172.

xxiv) د. ضياء الدين الريس – النظريات السياسية الإسلامية - دار المعارف القاهرة 1967 –ص47 وما بعدها .

xxv) د. طارق علي الهاشمي – الأحزاب السياسية – المصدر السابق – ص86 .

xxvi) الأستاذ احمد وفق – علم السياسية – القاهرة 1934 أشار إليه د. شمران حادي – المرجع السابق في الهامش رقم (1) ص8 .

xxvii) د. صلاح الدين فوزي – النظم السياسية – المرجع السابق ص448- 449 .

xxviii) جورج بريدو-النظم السياسية -1949 ص582 أشار إليه ذكور شمران حادي – المرجع السابق ص9 .

xxix) موريس ديفرجيه – الأحزاب السياسية ترجمة علي مقلد وعبد الحسين سعد دار النهار للنشر – بيروت 1972 ص8-10 مصدر سابق .

د.شمران حادي – المرجع السابق – ص10-11 .

xxx) أسامة الغزالي حرب – الأحزاب السياسية في العالم الثالث – المرجع السابق –ص85 .

xxxi) د. شمران حادي – المرجع السابق – ص8 وما بعدها.

xxxii) موريس ديفرجيه – المرجع السابق – ص72-73 .

xxxiii) د. إسحاق غزال – المرجع السابق ص224 – 225 .

xxxiv) د. النجان الشاوي – المحاضرات السابقة.

xxxv) د. الشافعي ابوراس _ المرجع السابق ص34-37.

xxxvi) (الجمعية الفاية) هي جمعية إصلاحية كوّنها المثقفين من البرجوازيين وأصل التسمية (فاية) يرجع الى قائد روماني اسمه فايوس في القرن الثالث الميلادي ، وتهدف هذه الجمعية الى تحسين أوضاع العال وظروف العمل . د. طارق علي الهاشمي – الأحزاب السياسية – المصدر السابق ، ص88-89 .

xxxvii) د. نجان احمد الخطيب – الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصر – دار التوفيق للطباعة القاهرة 1983. ص72-73.

xxxviii) لتفاصيل أكثر ينظر: د. رياض عزيز هادي – العالم الثالث من الحرب الواحد الى التعددية مطابع الشؤون الثقافية والعامه – سلسلة آفاق – ج11 بغداد 1994 – ص22-26 .

xxxix) د. صالح جواد كاظم ود. علي غالب العاني – المصدر السابق – ص197 .

xl) لمزيد من التفاصيل ينظر : د. شمران حادي – المصدر السابق ، ص7-11 ود. أسامة الغزالي حرب – المرجع السابق ، ص95و112 و. ص117 .

xli) د.سلمان محمد الطراوي-المصدر السابق ص211-213.

xlii) د. زهير شكر – القانون الدستوري والمؤسسات السياسية – المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر بيروت 1994 – ص132-133 .

xliii) عامر فاخوري – الأحزاب السياسية ودورها في الحياة الديمقراطية – المرجع السابق – ص89.

xliv) د. صالح جواد كاظم ود. علي غالب العاني – المصدر السابق – ص111-112.

xlv) إن جماعات الضغط هي جماعات منظمة تهدف للتأثير على السلطة العامة لكي توجهها بما يتفق مع مصالح تلك الجماعات ،انظر – ادمون رباط – الوسيط في القانون الدستوري العام – المرجع السابق ص713 .

xlvi) د. نبيلة عبد الحليم كامل – المرجع السابق – ص71-75 .

xlvii) جيرالد م . بومبر – المرجع السابق – ص27-32 .

xlviii) د. شمران حادي – المرجع السابق – ص60-63 .

xltx) عامر فاخوري -الأحزاب السياسية ودورها في الحياة الديمقراطية –المرجع السابق – ص90-91 .

i) د. اسحاق غزال – السناتور والمؤسسات السياسية – المصدر السابق –ص222-224.

ii) د. شمران حادي – المرجع السابق –ص61 .

lii)موريس ديفرجيه – الأحزاب السياسية – المرجع السابق –ص59 .

2) عامر فاخوري – الأحزاب السياسية ودورها في الحياة الديمقراطية – المرجع السابق ص91 .

liv) د . إساعيل الغزال – المصدر السابق – ص239- 240 .

Iv) جيراله م. بومير – مفاهيم الاحزاب السياسية – المرجع السابق –ص64- 66 .

Ivi) موريس ديفرجيه – مدخل الى علم السياسية – ترجمة د. جال الاتامي ود. ساني ألدروي بيروت – دون سنة الطبع –ص110- 112 .

Ivii) جيراله م بومير – المصدر السابق –ص69- 72 .

Iviii) انظر في ذلك : بطرس بطرس غالي ومحمود خيري عيسى – المدخل في علم السياسية – دار النهار للنشر – بيروت 1966 –ص516 وما بعدها .

lix) دشبران حادي- الأحزاب السياسية والنظم الخرية – المرجع السابق – ص1661، وص174 .

Ix) جيراله م . بومير -المرجع السابق – ص56- 61 .

Ixi) د. شمران حادي - المرجع السابق - ص 143 - 145 .

Ixii) د . أسامة الغزالي حرب – المرجع السابق – ص19- 20 .

Ixiii) د. طارق علي الهاشمي – في الحزب السياسي – المرجع السابق – ص132- 134 .

Ixiv) د. سليمان محمد الطاوي – النظم السياسية – المرجع السابق – ص296- 298 .

Ixv) د. مصطفى صادق ود. وايت إبراهيم – المرجع السابق – ص110- 111 ، وينظر أيضا عامر فاخوري الأحزاب السياسية ودورها في الحياة الديمقراطية – المرجع السابق - ص90- 91 .

Ixvi) دزهير شكر – القانون الدستوري والمؤسسات السياسية– المرجع السابق ص133- 135.

Ixvii) عامر فاخوري – المرجع السابق ص92 .

Ixviii) د. شمران حادي – المرجع السابق ص15- 17.

Ixix) د .إساعيل الغزال – المرجع السابق – ص224- 226 .

Ixx) عامر فاخوري – المرجع السابق - ص92 .

Ixxi) د . إساعيل البدوي – دعائم الحكم في الشريعة الإسلامية والنظم الدستورية المعاصرة – موسوعة القضاء والفقه للدول العربية –نشر وتوزيع الدار العربية للموسوعات – القاهرة 1983 ص50-52.

Ixxii) انظر التفصيل ذلك : د .صبيح محمطاني – أركان حقوق الإنسان – بحث مقارن في الشريعة الإسلامية والقوانين الحديثة – دار العلم للملايين – بيروت 1979 ص141 وكذلك د. غازي حسن صبار – في الوجيز في حقوق الانسان وحرياته الأساسية – مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع – عمان 1997 ص149- 152 .

Ixxiii) د . الشافعي اوراس – المرجع السابق – ص93 .

Ixxiv) د . شمران حادي – المرجع السابق – ص4 .

Ixxv) عامر فاخوري - المصدر السابق – ص105.

Ixxvi) الجمعية العامة للأمم المتحدة – الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في العاشر من شهر كانون الأول عام 1948 - (م 20 وم 21) .

I) الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق المدنية والسياسية الصادرة عن الأمم المتحدة عام 1966 م–(22) أشار إليها د. حسان محمد شفيق العاني – نظرية الحرية العامة تحليل ووثائق - جامعة بغداد 2004.

Ixxviii) الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان الصادرة عام 1950 م (11) .

Ixxix) الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان الصادرة عام 1969 م – (16)

Ixxx) د. حسن البدراوي – الأحزاب السياسية والحريات العامة –دار المطبوعات الجامعية الاسكندرية – 2000 ص(13-17).

Ixxxi) د. سعاد الشرفاوي – نسبة الحريات العامة وانعكاسها على التنظيم القانوني – دار النهضة العربية- القاهرة 1979 ص11- 6 .

Ixxxii) د.حسن البدراوي – المرجع السابق ص15 .

Ixxxiii) نظر في تفصيل ذلك – د. شمران حادي – المصدر السابق – ص15- 17 ، وكذلك دسعاد الشرفاوي – الأحزاب السياسية وجاعات الضغط – سلسلة اقرا العدد 491 – القاهرة 1983 ص43- 45 .

Ixxxiv) د. السيد خليل هيكل – الأحزاب السياسية فكرة ومضمون – مكتبة الطليعة – مصر 1979، ص82 .

Ixxxv) ثائر محمد خضير القيسي – التنظيم الدستوري للأحزاب السياسية بحث دبلوم عالي في القانون العام – كلية القانون – جامعة بغداد – 1991 ص6-4.

Ixxxvi) المادة(37) من الدستور العراقي لسنة 2005.

Ixxxvii) Andre Haurion :Droit Constitutionnel et Institutions Potilique /Paris – p. 173 etc .

و كذلك انظر : د. فتحي عبد النبي الوحيدي – ضمانات نفاذ القواعد الدستورية - جامعة القاهرة 1982 ص382 .

Ixxxviii) د . محمود خيري عيسى – النظم السياسية المقارنة – القاهرة ص54 .

Ixxxix) د . فتحي عبد النبي الوحيدي – المصدر السابق – ص336- 337 .

xc) د . صالح جواد كاظم ود. علي غالب العاني – المرجع السابق –ص93 .

xcı) فالين ((الأحزاب ضد الجمهورية – باريس 1948 ص15 وما بعدها – أشار اليه دسليان الطاوي – المرجع السابق – هامش ص257 .

xcii) لذلك قيل انه لا يمكن إلغاء الأحزاب دون القضاء على الديمقراطية فلا وجود للديمقراطية بدون الأحزاب – جيرالدم . بومير – المرجع السابق ص103- 105 .

xciii) د . محمد توفيق رمزي – المرجع السابق – ص80- 81 .

xciv) د. حسن البدراوي – المرجع السابق – ص37 - 39 . موريس ديفرجيه - النظم السياسية - باريس 360 361 – اشار اليه د . شمران حادي – المرجع السابق – ص194.

xcv) د. نيمان احمد الخطيب – المرجع السابق – ص397 وما بعدها .

xcvi) د. صالح جواد كاظم ود. علي غالب العاني – المرجع السابق – ص96 وص114.

xcvii) د. عبد الحميد متولي – الوجيز في النظريات والأنظمة السياسية ط 1 – دار الفكر العربي القاهرة 1959 ص602- 605 . وكذلك ينظر د . محمود خيري عيسى – المرجع السابق ص73 .

xcviii) د . حسن البدراوي – المرجع السابق – ص51- 54 وكذلك . جيرالدم بومير – المصدر السابق ص135—139 .

xcix) انظر تفصيل ذلك موريس ديفرجيه - الأحزاب السياسية – المرجع السابق – ص203 وكذلك أنظر د . آدمون رياط – الوسيط في القانون الدستوري العام – المرجع السابق – ص502 وما بعدها .

c) د. احمد عبد القادر جال – مقدمة في أصول النظم الاجتماعية – دار الفكر العربي – القاهرة 1985 – ص492- 494 .

ci) موريس ديفرجيه – الأحزاب السياسية – المرجع السابق – ص23- 27 . عبد الحميد متولي – القانون الدستوري والأنظمة السياسية – المرجع السابق ص73.

cii) عبد الحميد متولي – المرجع السابق ما أشار اليه عن الأستاذ ((بريدو)) بأن ما يحكم الحزب هوزمان ومكان معين – هامش رقم (1) ص232 .

ciii) جيرالدم . بومير – مفاهيم الأحزاب السياسية – المرجع السابق – ص17 – 20 .

civ) د . عبد الحميد متولي – المرجع السابق – ص234 ولتفاصيل أكثر انظر د. صالح جواد كاظم ود.علي غالب العاني – المرجع السابق - ص59 .

cv) د. سليمان الطاوي – القانون الدستوري والنظم السياسية – القاهرة 1979 –ص260.

cvi) د. صالح جواد الكاظم ود. علي غالب العاني – المصدر السابق – ص137 .

cviı) د. حسان محمد شفيق العاني – المرجع السابق – ص79 .

cviii) د. شمران حادي – المرجع السابق – ص180 .

cix) د . سليمان الطاوي – المرجع السابق – هامش رقم (2) ص260 .